

ان كبر وقراءة كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة واليقت في غيره

وتتبع المؤتمرة قات الوتر لا الفجر والستة قبل الفجر وبعد

لظهر والمغرب والعشاء ركعتان وقبل الظهر والجمعة والعيد

اربع وندب الاربعة قبل العصر والعشاء وبعده وستة بعد الغزاة

ركن الزيادة على اربع بتلجته نفل وعلى ثمان ليللا والافضل

فيهما رباغ وطول العيام احب من كثرة السجود والقرائة

رضى في ركعتي الفرض وكل النفل والوتر والزم النفل با

الشرع ولو عند الغروب والطلوع ومضى ركعتي لونه وادعا

واضاه

الاول والآخر
والاول والآخر
والاول والآخر
والاول والآخر

واضاه بعد القعود الاول وقبله او لم يقرا فيه شيئا

او ركعتي الاوليين او الاخيرين او الاوليين واحد الاخيرين

او الاخيرين واحد الاوليين صح واربعا للقرآن واحد

الاوليين واحد الاخيرين وايضا بعد صلوة مثلها

وتنفل فاعدا مع قدرته على العيام ابتداء او ثباتا ويصل ركبا

خارج المصنوع موميا الى جهة توجهت وابته وبني بزيده

لا بعكته وستة في رمضان عشرون ركعة بعشر تليها بعدا

العشاء قبل الوتر وبعد جماعة والحتم من وجبة بعدا